النظام القضائي
في مصر الاسلامية

للدكتور حسن إبراهيم حسن
أستاذ التاريخ الاسلامي بكلية الآداب

القضاء في أمة من الأمم مظهر من مظاهر تقدمها. ولقد قال لينبول في معرض كلامه عن القضاء في مصر الاسلامية: « إن هذه الروح الاستقلالية عند القاضي الذي كان يُضرَب بالسياط إذا ما خالف الأوامر العالية كانت رمزاً لما كان يعامل به غيرُه ممن هم في مرتبته وفي مركزه. ولقد ساد الظلم في هذا العصر وتفشت الرشوة في سائر الأعمال الادارية، ودخلت البلاد تحت حكم طائفة من الولاة وعمال الخراج ممن جمعوا الأموال كرهاً وعسفاً في عصر لم يكن القاضي ليؤتمن فيه على الشريعة الغراء. هذا فضلاً عما كان هنالك من رشوة متفشية وتهديدات موجهة إلى هذا القاضي

« وربما كانت الشريعة الاسلامية محدودة المادة، وقد يكون القاضي متطرفاً في اعتقاده. غير أنه كان على الأقل على نصيب من العلم والمعرفة، وله خبرة اكتسبها من اشتغاله بالتشريع الاسلامي، كما أنه اشتهر لدى الجمهور بالاستقامة وسمو الخلق، ولما كان لمركزه من أهمية ولشخصه من كبير نفوذ لم يكن يجرى عليه ما كان يجرى على غيره من العمال، بل ظل القاضي في كثير من الأحيان يشغل منصبه في عهد ولاة عدة، بل كثيراً ما أعيد إلى منصبه إذا ما تولى الحكم خليفة أو وال جديد

« ولم يكن هناك أسرع من القاضي في تقديم الاستقالة إذا تدخل في أحكامه الشرعية متدخل. وقد بلغ من محبة الناس للقضاة أن أصبح الولاة يفكرون ملياً إذا حدثتهم أنفسهم بالاقدام على عزلهم حتى لا يسرضوا أنفسهم لكراهة الجمهور التي قد يجرها إليهم أي تدخل من جانبهم في السلطة القضائية. وفي الحق لم يَعد الوالي في العصر العباسي يملك سلطة عزل القضاة. ويظهر أن تعيين القضاة أصبح منذ أيام ابن لهيعة (١٥٥ — ١٦٤هـ) تصدر به المراسيم من بغداد عادة، كما عدت مسألة تحديد الراتب ودفعه موكولة إلى الخليفة نفسه[1] »

(١) S. Lane-Poole : Egypt in the Middle Ages. pp. 39—40

وهذه العبارة التي ذكرها لينبول في جملتها بمثابة وصف موجز لحالة القضاء في هذا العصر. على أنه بالرغم من ذلك فقد أتى بعض قضاة هذا العصر بضروب من الاصلاح بارزة، فعرف توبة ابن نمر الحضرمي (١١٥ — ١٢٠ هـ) بالاستقامة، وكان يهب إخوانه ويصلهم بكل ما ملكت يداه حتى وصفه الناس بالتبذير[1] هذا إلى أن توبة كان أول قاض وضع يده على الأحباس (١١٨هـ) حفظاً لها من التَّوى والثورات وجعل لها ديواناً كبيراً[2]

كذلك كان القاضي غوث بن سليمان الحضرمي (١٣٥ — ١٤٠ هـ) حسن الأحدوثة وقد عمل على تطهير القضاء من العيوب التي كانت متفشية فيه وأخصها شهادة الزور[3]. ولقد عالج هذا العيب فكان يسأل عن الشهود سرا، فاذا تأكد من استقامتهم وحسن شهادتهم قبل شهادتهم. وقد عرف غوث بالنزاهة والاستقامة، وكان كما قال الكندي « أعلم الناس بمعاني القضاء وسياسته » واشتهر بالعدل والاعتدال في أحكامه على الرغم من عدم تضلعه في الفقه الاسلامي. يدلّك على ذلك ما كان من كثرة الخصوم على داره بعد وفاة خلفه. وقد بلغ من عدل غوث هذا أنه جعل الخليفة المهدي العباسي وامرأة شكته إليه على قدم المساواة في الحكم. ولما وكّل الخليفة عنه رجلاً، ساوى بين هذا الرجل وبين الخصم في مجلس القضاء[4].

كذلك كان أبو خُزَيمة ابراهيم بن يزيد (١٤٤ — ١٥٣هـ) فقيها متضلعا في علم الشريعة. ولقد بلغ من نزاهته أنه كان لا يأخذ عطاءه عن اليوم الذي لم يعمل فيه للقضاء شيئا. وربما يعجب القارىء لما كان عليه هؤلاء القوم من النزاهة والورع في هذا الوقت، ولقد كان يقضي هذا القاضي يومه بعيدا عن مجلس الحكم إذا رأى التخلف لغسل ثيابه أو لحضور جنازة أو نحو ذلك حتى عبر عن اعتقاده بقوله « إنما أنا عامل للمسلمين، فاذا اشتغلت بشيء غير عملهم فلا يحل لي أخذ مالهم[5] »

ولعل القارىء يعجب كيف يتخلف ذلك القاضي العظيم، وهل كان يوجد في ذلك الوقت من يكفيه مؤونة غسل هذه الثياب؟

ولكن أخلاق القضاة في ذلك الوقت كانت أخلاقا إسلامية متواضعة، وكانوا يقتدون بالرسول صلى الله عليه وسلم في تواضعه

(١) كتاب الولاة للكندي ص ٣٤٧
(٢) كتاب الولاة ص ٣٤٦
(٣) الكندي: شرحه ٣٤٦
(٤) الكندي ص ٣٥٦، ٣٦١
(٥) الكندي ص ٣٧٥

وتنزهه عن الكبرياء ، فلقد أثِرَ أنه كان يخصف نعله ويرقع ثوبه ويقضى كثيرا فى حاجاته بنفسه ؛ وهذا العمل فى حد ذاته رياضة محبوبة ينزع إليها كثير من العظماء ، وهو نوع من الديمقراطية لإرضاء الفقير .

وكان أبو عبد الله بن لهيعة (١٥٥ — ١٦٤ هـ) أول قاض ولى من قبل خليفة فى العصر العباسى ، كما كان أول قاض حضر فى إثبات رؤية الهلال . ولقد أتى المفضل بن فضالة (١٦٨ — ١٦٩ ، ١٧٤ — ١٧٧ هـ) بكثير من ضروب الاصلاح التى أدخلها على نظام القضاء . وكان كذلك أول من عنى بالسجلات وجعلها تامة وافية ، فدوّن فيها السّحايا والوصايا والديون وأول من اتخذ «صاحب المسائل» ومهمته الوقوف على حقيقة الشهود .

ويظهر أن هذا الاصلاح الأخير إنما كان ظاهرياً فقط ، فقد قيل إن هذا الموظف كان يرتشى من بعض الناس ليقرر عدالتهم لدى القاضى . على أن المفضّل فطن إلى ضرر الاستعانة بهذا الموظف ، واضطر أمام الأمر الواقع فعين عشرة رجال للشهادة ، ولكن هذا العمل لم يرق فى نظر الجمهور لاتخاذ الشهود بهذه القلة ، ولأنه عمل جديد لم يسبق إليه أحد من القضاة ، فقال رجل يدعى اسحق بن معاذ يقبح رأى القاضى :

سننْتَ لنا الجوْرَ فى حكمِنا ... وصيّرت قوماً لصوصاً عدولا
ولم يسمع الناسُ فيما مضى ... بأن العدول عديداً قليلا[1]

وقد نظم لهيعة بن عيسى الأحباس وكانت فى أيامه على ما قال هو لأحد أصحابه « سألت الله أن يبلغنى الحكم فيها فلم أترك شيئاً منها حتى حكمت فيه وجدّدت الشهادة به[2] » ولا غرو فقد جمع الأموال التى من الأحباس وخصص منها نصيباً لأهل مصر كما أدخل فيها المطوعة الذين كانوا يمرون الواخير وأجرى عليهم العطاء من الأحباس فكان ذلك أول ما فُرضت فروض القضاة فسنّ الناس هذه السنة بعد لهيعة وسميت « فروض لهيعة » ثم سميت بعد ذلك فروض القاضى وفى ذلك يقول فراس المرادى

لعمرى لقد سارت فروض لهيعة ... إلى بلد قد كان يهلك صاحبُهْ
إلى بلد تُقرَى به اليوم والصدى ... تعاوره الروم الطغام تحاربُهْ
رشيد وإضنا والبرلّس كلها ... ودمياط والأشتوم تقوى تغالبه

(١) رفع الاصر عن قضاة مصر ص ٣٨٦
(٢) نفس المرجع ص ٤٢٤

لهيع : لقد حزت المكارم والثنا ... ومن عند ربى فضله ومواهبه
فقد عمّرت تلك الثغور بسنة ... تعد إذا عدت هناك مناقبه[1]

على أن لهيعة قد أغضب أهل مصر لما كان من اتخاذه ثلاثين رجلا من الشهود جعلهم بطانة له ، فقال أبو شبيب مولى نجيب فى صحابة لهيعة شعراً ننقل بعضه لأنه يبين كيف كان يعقد مجلس الحكم فى هذا العصر ، وإن كنا نرى فى هذا الوصف مبالغة قوامها التشهير بهذا القاضى وصحابته :

لازموا المسجد ملاً ... لا من الأمر الرشيد
لحوانيت بَنَوْها ... بغنا كلّ عمود
وألاحُوا بجباهٍ ... من نطاح الحُصر سودِ
تحت أميالٍ طِوال ... كبراطيل اليهود
وتراهم للوصايا ... وعدالات الشهودِ
فى مراء وجدال ... وقيام وقعود
وخشوع وابتهال ... وركوع وسجود
وعلى القسمة أضرى ... من تماسيح الصعيد[2]

هذا حال نظام القضاء فى مصر إبان هذا العصر ، غير أنه للأسف لم يكن خالياً من عيوب ونقائص جعلته متمشياً فى جملته مع تلك الحال السيئة التى سادت البلاد فى هذا الوقت . نعم ! قد عرف بعض القضاة بسوء السيرة فأساءوا إلى سمعتهم وسمعة كتابهم بما أتوه من أعمال الرشوة ؛ على أنه يلوح لنا أن الخلفاء كانوا لهؤلاء وأمثالهم بالمرصاد ، فقد ذكر الكندى أن هشام بن عبد الملك الأموى بلغه أن يحيى بن ميمون الحضرمى (١٠٥ — ١١٤ هـ) لم ينصف يتيما احتكم إليه بعد بلوغه ، وحوّل قضيته إلى عريف قومه ، وكان اليتيم وقتئذ فى حجره ، ثم حبسه حين اتصل به أنه أخذ يشنع عليه ويرميه بعدم إنصافه ، وعلم الخليفة بهذا فعظم ذلك عليه وصرفه ، وكتب إلى الوليد بن رفاعة عامله على مصر يقول: « اصرف يحيى عما يتولاه من القضاء مذموماً مدحوراً ، وتخير لقضاء جندك رجلا عفيفاً ورعا تقيًّا سليما من العيوب لا تأخذه فى الله لومة لائم[3] »

عيسى ابراهيم عيسى

(١) الكندى من ٤١٩ — ٤٢٠
(٢) الكندى : شرحه ص ٤٢٣ — ٤٢٤
(٣) الكندى : شرحه ٣٤٠ — ٣٤١